

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٦١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥١ لسنة ١٩٨٠ فى شأن هيئة المجتمعات

العمرانية الجديدة المعدل بالقرار رقم ١٩٨ لسنة ١٩٨٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة المنطقة البالغ مسطحها حوالى ١١٧٠ فداناً والمحصورة بين طريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوى والمركز الطبى العالمى للقوات المسلحة وطريق جنيفة والطريق المتعامد مع طريق القاهرة الإسماعيلية الصحراوى لتضم إلى مدينة الشروق وفقاً للإحداثيات التالية :

النقطة	الإحداثى الشرقى	الإحداثى الشمالى
١	٦٨٠٥٩٩, ٢٩٤	٨٣٣٧٩٧, ٩٧١
٢	٦٨١٣٦٠, ٨٨١	٨٣٢٩٦٨, ١٢٢
٣	٦٨١٣١٦, ٨٦٠	٨٣٢٧٩٠, ٥٧٢
٤	٦٨٢٨٨١, ٠٦٦	٨٣٠٨٨٤, ٤٧١
٥	٦٨٠٩٤٥, ٦١٨	٨٣١٧١٦, ٤٦٤
٦	٦٨٠٤٨٧, ٨٠٢	٨٣١٩١٤, ٥٥٨
٧	٦٨٠٣٨٩, ٤٨٩	٨٣١٩٣٨, ٠٣٦
٨	٦٨٠٢٦٧, ٦٩٨	٨٣١٩٢٦, ٢٩٧
٩	٦٨٠٠٥٩, ٣٣٣	٨٣١٨٧٧, ٨٧٤
١٠	٦٧٨٦٦٣, ٨٧٤	٨٣١٥٤٠, ٣٨١
١١	٦٧٨٣١٢, ٠٢٩	٨٣١٩٦٣, ٣٤٦

(المادة الثانية)

على وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٤ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور / أحمد نظيف)